

حكم الإقامة في ولاية ليس بها مسلم (السبت) 91-11-

4202م(فتاوى مسجد الفاروق

صلاح الصاوي

السؤال الاول في هذه الحلقة يقول السائل اعيش في قرية معزولة في امريكا لا يوجد بها مساجد انا المسلم الوحيد بها تصلي الفروض في البيت. وكذلك الجمعة اصلها ظهرا ما حكم اقامتي في هذا البلد؟ هل تصل الى الحرمه - 00:00:00
اقول له يا رعاك الله لا تصلح اقامتك في هذا البلد الا بالقدر التي تنهيها فيه الذي تنهيها فيه لمغادرتها. الى الاخر الى حيث تتمكن من اقامة شعائر دينك. وتعيش مع جماعة المسلمين - 00:00:27
وارض الله واسعه لم تضق بعابد ولا بحريص على دينه وساع في ان يعيش مع جماعة المسلمين وان يقيم شعائر دينه. يا عبادي الذين امنوا ان ارضي واسعه فايي فاعبدون. هذا المكان يا بني مشؤوم منكوت. ففي الحديث من ترك - 00:00:49
ثلاث جمعات تهاونا طبع الله على قلبه. والحديث الاخر لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم وليكونن من الغافلين. يا بني مرة اخرى ارض الله واسعه ينطبق قط بمن يريد عبادة ربه اذا صدق في ذلك. في ذلك. وكانت هذه العبادة هي الاولوية الاولى - 00:01:13
في حياته فابحث لك عن مخرج واعلم ان الشيطان مع الفذ وهو من اللذين ابعد انما يأكل الذئب من الغنم القاصية اللهم انا اذا تمكنت ان ان تركز للاسلام لواء وان ترفع له راية - 00:01:42
وان تعمل بهمة عالية في دعوة اهل هذه البلدة الى الاسلام. فان استقام لك فريق ولو ثلاثة اربعة خمسة وكونتم نواة لجماعة المسلمين بها. واخذتم مكانا لتصلوا فيه الجمعة والجماعات بعد فراغكم من العمل متخيل هذه الصورة ليست بمستحيلة اذا ارتفعت الهمة واذا - 00:02:07
احسست انك قد فتح لك في ذلك اما اذا حيل بينك وبين هذا وجدت نفسك وحيدا معزولا عن جماعة المسلمين معزولا عن المساجد والمراكز الاسلامية فليست الدار دار مقام والمساجد - 00:02:36
بالنسبة للمغتربين سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها برق - 00:02:58